

باسم جلالة الملك

==--==

ملف عدد : 84 - 505
مقرر رقم : 92
في السنة الخامسة بعد الاربعمائة والف وفي اليوم الرابع عشر من
شهر محرم موافق 10 اكتوبر 1984

ان الغرفة الدستورية

وهي مؤلفة من رئيسها الرئيس الاول للمجلس الاعلى السيد محمد العربي
المجبود واعضاؤها السادة : مكسيم ازولاي وعبد الصادق الربيع وعبد العزيز بنجلون
ومحمد الودغيري ومحمد بحاجي ومحمد مشيش العلمي .

نظرا للفصل 97 من الدستور

نظرا للظهير الشريف رقم 176 - 77 - 1 بتاريخ 20 جمادى الاولى 1397 (9 مايو
1977) بمثابة القانون التنظيمي للغرفة الدستورية بالمجلس الاعلى والخاص منه الفصل
23 والفصول التي تليها .

نظرا للظهير الشريف رقم 289 - 83 - 1 بتاريخ 7 محرم 1404 (14 اكتوبر 1983)
بمثابة قانون يؤول بموجبه الرئيس الاول للمجلس الاعلى والاعضاء المتألفة منهم الغرفة
الدستورية بهذا المجلس في 6 محرم 1404 (13 اكتوبر 1983) جميع الاختصاصات
المسندة الى الغرفة الدستورية بمقتضى احكام الدستور والقوانين التنظيمية وفق الشروط
والاجراءات المقررة فيها وذلك الى بداية دورة اكتوبر الاولى من فترة النيابة التشريعية
المقبلة .

نظرا للظهير الشريف رقم 177 - 77 - 1 بتاريخ 20 جمادى الاولى 1397 (9 مايو
1977) بمثابة القانون التنظيمي المتعلق بتأليف مجلس النواب وانتخاب اعضاءه
والخاص منه الفصول 47 و 48 و 49

نظرا للعريضة المقدمة من طرف السيد اواناصر محمد بتاريخ 28 ذوالحجة 1404
(24 شتنبر 1984) المسجلة بكتابة الغرفة الدستورية والتي يلتمس فيها التصريح بالغاء
نتائج الانتخابات التشريعية المباشرة التي اجريت بتاريخ 14 شتنبر 1984 بالدائرة
الاولى زيان ايت سكوكو عمالة اقليم خنيفرة .

نظرا للتقرير الذي اعده المقرر المعين السيد عبد العزيز بن جلون

حيث ان الغرفة الدستورية يمكنها ان ترفض بمقرر مدعم باسباب ودون سابق تحقيق
العرائض غير المقبولة طبقا للفقرة الثالثة للفصل 27 من الظهير بمثابة القانون التنظيمي
للغرفة الدستورية المشار اليه اعلاه .

وحيث ان العريضة يجب ان تتضمن اسم الطالب وسفته ومحل سكناه واسما ومحل سكني
المنتخب المنازع في انتخابه طبقا للفقرة الاولى للفصل 25 من نفس الظهير .

وان هذه البيانات اساسية باعتبارها ضمانا لحقوق الدفاع ويترتب عن انعدامها
عدم قبول الطلب وبالتالي رفضه .
وحيث ان عريضة الطالب لا تتضمن بيانات كافية حول محل سكني الطالب كما لا تتضمن
محل سكني المنتخب المنازع في انتخابه .
وانه يجب بالتالي رفضها دون سابق تحقيق

لهذه الاسباب

ترفض الطلب المقدم بتاريخ 28 ذو الحجة 1404 (24 شتنبر 1984)
من طرف السيد او ناصر محمد .
وتامر بتبليغ هذا القرار على الفور الى المجلس النواب

الامضاءات

عبد الصادق الربيع




محمد بحاجي



مكسيم ازولاي



محمد الدغيري



محمد مشيش العلمي



محمد العربي المجهود



عبد العزيز بنجلون

